

حكم لبس العدسات اللاصقة الملونة

عبدالمحسن الزامل

حكم تركيب العدسات اللاصقة للعين. العدسات اللاصقة تختفي ان كان المراد بها النظر تقوية النظر فهذه لا بأس بشروط ان تكون خالية من الضرر. وهذا يكون عند اهل الخبرة هذه العدسات لا ضرر فيها. الامر الثاني ان تكون المادة - [00:00:00](#) غير محرمة لا تكون الاصل نجس مثلاً ونحو ذلك اه الا اذا اه تحولت تحولا تاما هذا امر يعرفه اهل الخبرة لكن يعني هي شروط التعلم بالجواز مثل ما ذكر العلماء. يعني ايضا ان تكون آآ وصف محرم. ربما بعض العدسات تكون على - [00:00:28](#) هيئة بالمسجد بعض صور الحيوانات التي تغير هيئة الانسان وصورة الانسان. فاذا التفت من هذه المحاذير لا بأس اما اذا كانت على وجه الزينة فان كانت الرجال فهذا لا يليق. هذا لا يليق - [00:00:52](#) قد يقال منعها وانها لا تجوز اما المرأة محتمل يقال انه اذا كانت للزينة خالية من المحاذير ليس فيها تشويه يعني تشبه مثلاً ببعض السور الاخرى او قد يرى بعض الصور على عيون بعض الحيوانات قد يراها حسنة. وهذا بانتكاس الفطرة - [00:01:08](#) كانت على سبيل الزينة ولا محذور فيها انما اه يحصل ترغيب للرجل في اهله والمرأة كذلك اه تحب ذلك مع حذر من المحاذير الاخرى الضارة. ففي هذه الحالة لا بأس بذلك - [00:01:34](#) - [00:01:56](#)